الأمم المتحدة
A/C.5/74/11
الجمعية العامة
Distr.: General
19 November 2019
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والسبعون

اللجنة الخامسة

البندان ١٣٥ و ٧٠ (ج) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/74/L.29

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة

أولا – مقدمة

١ – اعتمدت اللجنة الثالثة، في جلستها الخامسة والأربعين المعقودة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، مشروعَ القرار A/C.3/74/L.29 بتصويت مسجل بأغلبية ١٤٠ صوتا مقابل ٩ أصوات وامتناع ٣٢ عضوا عن التصويت. وكان معروضا على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (A/C.3/74/L.68).

ثانيا – الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ – بموجب أحكام الفقرة ١٨ من منطوق مشروع القرار A/C.3/74/L.29، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام ما يلي:

(أ) أن يواصل بذل مساعيه الحميدة ويتابع محادثاته بشأن ميانمار، مع إشراك جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وأن يعرض على حكومة ميانمار تزويدها بالمساعدة؛

211119 201119 19-20024 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(ب) أن يمدد فترة تعيين المبعوثة الخاصة لميانمار وأن يقدم تقريرها الذي يغطي جميع المسائل المطروحة في القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛

(ج) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة لتمكين المبعوثة الخاصة من الاضطلاع بولايتها بفعالية وأن يقدم تقريرا إلى الدول الأعضاء مرة كل ستة أشهر، أو حسب ما تقتضيه الحالة على أرض الواقع؛

(د) أن يحدد السبل التي يمكن من خلالها للمكلفين الحاليين بالولايات زيادة فعالية التنفيذ في المجالات الواقعة في نطاق مسؤولية كل منهم فيما يتعلق بميانمار وكفالة تحقيق التكامل بين أعمالهم من خلال التنسيق المعزز؛

(هـ) أن يوجّه انتباه مجلس الأمن على نحو مستمر إلى الحالة في ميانمار من خلال وضع توصيات محددة للعمل من أجل حل الأزمة الإنسانية، وتشجيع العودة الآمنة والكريمة والطوعية والمستدامة للاجئين والأشخاص المشردين قسرا من الروهينغيا، وضمان محاسبة المسؤولين عن الفظائع الجماعية وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان؛

(و) أن ينفذ التوصيات الواردة في تقرير التحقيق المستقل في انخراط الأمم المتحدة في ميانمار في الفترة من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٨ تنفيذا كاملا؛

٣ - وبموجب أحكام الفقرة ١٩ من منطوق مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة إلى المبعوثة الخاصة مواصلة المشاركة من خلال جلسة تحاور في الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة.

ثالثا - صلة الطلبات بالخطة البرنامجية لعام ٢٠٢٠ وأولوياتها وبالميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠

٤ - تتصل الأنشطة المشار إليها في مشروع القرار بالبرنامج الفرعي ١، منع النزاعات وإدارتها وحلها، المندرج في إطار البرنامج ٢، الشؤون السياسية، من الخطة البرنامجية لعام ٢٠٢٠ (A/74/6 (Sect.3))، وبالباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ (A/74/6 (Sect. 3)/Add.2).

رابعا - الأنشطة التي ستنفَّذ بها الطلبات المقترحة

٥ - عملا بالفقرة ١٨ من منطوق مشروع القرار، يقوم الأمين العام بتمديد فترة تعيين المبعوثة الخاصة لميانمار التي ستتولى الاضطلاع بالأعمال المتصلة بالمساعي الحميدة للأمين العام. وبناءً على ذلك، يفترض أن يكون مكتب المبعوثة الخاصة بمثابة بعثة سياسية خاصة تدخل ضمن إطار المجموعة المواضيعية الأولى وهي مجموعة المبعوثين الخاصين والشخصيين والمستشارين الخاصين والممثلين الشخصيين للأمين العام.

٦ - وتواصل المبعوثة الخاصة أداء عملها على أساس فترة الاستخدام الفعلي، وتحصل على الدعم من فريق صغير مقره في ناي بيي تاو وفي المقر.

٧ - ويواصل المكتب العمل مع طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بما في ذلك حكومة ميانمار، لتقديم المساعي الحميدة للأمين العام والتشجيع على إحراز تقدم في مجالي التحول الديمقراطي، ولا سيما

في أفق الانتخابات العامة المزمع تنظيمها في عام ٢٠٢٠، والمساءلة. ويواصل المكتب، بوجه خاص، العمل على تعزيز التماسك الاجتماعي وإيجاد حل لأوضاع طائفة الروهينغيا وسائر الأقليات في ميانمار. وفي هذا السياق، وتمشيا مع توصيات اللجنة الاستشارية لولاية راخين، تبذل المبعوثة الخاصة الجهود اللازمة لتحقيق تقدم واضح نحو حصول طائفة الروهينغيا على الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية الواجبة لها. وتواصل المبعوثة الخاصة جهودها لدعم إيجاد حلول دائمة لمن شردتهم أعمال العنف والدعوة إلى الأخذ بتلك الحلول. وتبذل جهودا مماثلة لتهيئة الظروف المواتية لعودة هؤلاء المشردين إلى أماكنهم الأصلية أو الاختيارية عودة طوعية دائمة تحفظ كرامتهم وتضمن سلامتهم، بسبل منها معالجة الأسباب الجذرية وتوسيع نطاق المشاريع الإنمائية في ولاية راخين، وهي واحدة من أفقر الولايات في ميانمار. وفي هذا الصدد، تعمل المبعوثة الخاصة بالتعاون الوثيق مع الجهات المعنية الرئيسية، ولا سيما المنظمات الإقليمية بما فيها رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

٨ - وسعياً إلى تحسين ظروف معيشة أفراد طائفة الروهينغيا وغيرهم ممن يقيمون في بنغلاديش وميانمار، يعمل المكتب مع المسؤولين والجهات الفاعلة المعنية داخل ميانمار وخارجها من أجل إيصال المساعدة الإنسانية من غير قيود وإجراء حوار مطرد بين سلطات ميانمار وبين اللاجئين، وتنفيذ غير ذلك من تدابير بناء الثقة. وتقوم المبعوثة الخاصة إضافة إلى ذلك بدعم جهود المجتمع الدولي لتقديم الدعم السياسي والمالي المستمر إلى بنغلاديش في إدارتها لهذه الأزمة المتعددة الأبعاد. وفي هذا الصدد، تعمل من أجل التنفيذ الفعال لمذكرة التفاهم التي توصلت إليها حكومة ميانمار ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٨ بشأن الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة من أجل تهيئة الظروف المواتية لعودة اللاجئين من بنغلاديش عودة طوعية وآمنة ودائمة وإعادة إدماجهم في ولاية راخين. ويشمل ذلك الدعوةَ إلى توسيع نطاق الوصول إلى المزيد من المواقع المشمولة بالمشاريع السريعة الأثر التي تنص عليها المذكرة وترمي إلى دعم التنمية القائمة على الإنعاش والقدرة على الصمود لصالح جميع المجتمعات المحلية في ولاية راخين. وقد مُددت مذكرة التفاهم لمدة سنة واحدة في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٩.

٩ - وفيما يتعلق بالمصالحة الوطنية، يواصل مكتب المبعوثة الخاصة دعوة جميع الأطراف إلى التحلي بضبط النفس وتجنب الأعمال التي من شأنها أن تنقض مكاسب عملية السلام، مع العمل في الوقت ذاته على كفالة الحماية والاستفادة للمدنيين المحتاجين بالنظر إلى ما لذلك من أهمية بالغة في بذل جهود أكبر من أجل عملية سلام أشمل. وفي أفق انتخابات عام ٢٠٢٠، يقوم المكتب بالتشديد على أهمية أن يتخذ جميع قادة ميانمار موقفا موحدا قويا ضد التحريض والكراهية، وهو نهج يتعين أن يواكبه التشجيع على توسيع نطاق العملية الانتخابية من حيث شمولها وشفافيتها وإمكانية المشاركة فيها فتكون بمثابة حدث وطني هدفه تحقيق الوحدة. وتعمل المبعوثة الخاصة على قيادة جهود منظومة الأمم المتحدة بما يمكّن الجهات والآليات الوطنية المعنية من العمل مع مختلف كيانات الأمم المتحدة بالموارد والأدوات المتوافرة لدعم جهود المصالحة الوطنية.

١٠ - ولضمان التنسيق الوثيق مع الجهات المعنية الرئيسية في ميانمار، سيظل مقر المكتب في ناي بيي تاو. أما هيكله الصغير في نيويورك، فسيتيح مواصلة التشاور الوثيق مع الدول الأعضاء وتحقيق المزيد من الاتساق والتنسيق في عموم العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة في ميانمار. وتعمل المبعوثة الخاصة عن كثب أيضا مع فريق الأمم المتحدة القطري في ميانمار بشأن طائفة واسعة من الأنشطة ذات الصلة بولايتها. إضافة إلى ذلك، يعمل المكتب في سياق اضطلاعه بولايته في شراكةٍ مع مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وتبقى المبعوثة الخاصة أيضا على اتصال وثيق ومنتظم بالدول الأعضاء المهتمة.

خامسا - الاحتياجات المقدَّرة من الموارد

١١ - تبلغ التكاليف المقدرة للاستمرار في عام ٢٠٢٠ في تقديم المساعي الحميدة للأمين العام وفي إجراء محادثاته المتعلقة بحقوق الإنسان والتحول الديمقراطي والمصالحة في ميانمار، مع إشراك جميع الجهات المعنية، وتوفير المساعدة التقنية من خلال مبعوثته الخاصة، على النحو المطلوب في الفقرتين الفرعيتين ١٨ (أ) و (ب) من منطوق مشروع القرار A/C.3/74/L.29، ما قدره ٠٠٠ ٠٧٣ ١ دولار، بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

١٢ - وتغطي هذه الموارد مرتب المبعوثة الخاصة (برتبة وكيلة أمين عام) ومرتبات رئيس للمكتب (مد-١) وموظفَيْن للشؤون السياسية (١ ف-٥ و ١ ف-٤) ومساعد واحد (من الرتبة المحلية)، إضافة إلى احتياجات تشغيلية أخرى. وتحصل المبعوثة الخاصة على أشكال أخرى من الدعم الفني تقدمها إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، وأشكال أخرى من الدعم الإداري تقدمها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

١٣ - وقد أدرجت الاحتياجات المذكورة أعلاه في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ للبعثات السياسية الخاصة، في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية (A/74/6 (Sect. 3)/Add.2).

سادسا - الخلاصة والإجراء المطلوب من الجمعية العامة

١٤ - **في حال اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار A/C.3/74/L.29، سيلزم توفير احتياجات من الموارد لعام ٢٠٢٠ قدرها ٠٠٠ ٠٧٣ ١ دولار، بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، وذلك لكي يواصل مكتب المبعوثة الخاصة لميانمار أنشطته.**

١٥ - **ويُطلب الموافقة على تلك الاحتياجات والاعتمادات في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للبعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠٢٠، في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية (A/74/6 (Sect. 3)/Add.2)، المعروضة حاليا على الجمعية العامة.**